

ما حكم لبس النقاب للمرأة المحرمة؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هذا سائل يقول هل يجوز للنساء الاحرام بالنقاب والبرقع؟ واذا كان لا يجوز فما حكم من سبق وان احرمت بذلك لا يجوز النبي صلى

الله عليه وسلم قال لا تنتقد المرأة - 00:00:00

الاحرام اتلبس النقاب ومثله البرقع ما تلبسه وهي محرمة لكن من لبسته وهي جاهلة ولم تعلم الحكم فلا شيء عليها. اما ان كانت

لبسته وهي حاملة انه ما يجوز او نبهت - 00:00:14

على انه ما يجوز وبقي عليها ما وخرته ما ازالته يكون عليها فدية كن عليها فدية الاذى وهي ذبح شاة في مكة او اطعام ستة مساكين

في مكة او صيام ثلاثة ايام - 00:00:30

نعم - 00:00:47